

## قرارات

### **وزارة الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**

**قرار وزاري رقم ٣٥٥ لسنة ٢٠١١**

### **وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١ وتعديلاته والقرارات الوزارية المنفذة له :

وعلى موافقة مجلس إدارة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي بجلسته رقم (٤٢) المنعقدة في ٢٠١١/٣/٣١ على حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالي منطقة صفت الدين بيولاق الذكرى بالجيزة :

وعلى موافقة السيد المحاسب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠١١/٦/٢٧ على حل الجمعية المذكورة :

وعلى موافقة السيد الوزير محافظ الجيزة على الحل بتاريخ ٢٠١١/٧/١٧ :

وعلى ما عرضه علينا السيد الأستاذ وكيل أول الوزارة لشئون مكتب الوزير بناءً على المذكرة المعروضة من السيد المحاسب رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

وعلى مذكرة السيد المستشار القانوني للوزير :

**قرار :**

**مادة أولى - حل الجمعية التعاونية للبناء والإسكان لأهالي منطقة صفت الدين بيولاق الذكرى بالجيزة المسجلة برقم (٢٤٦) في ٢٠٠٢/١/٢٦ ، وذلك لعدم مزاولتها لأى نشاط منذ نشأتها .**

**مادة ثانية - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .**

**صدر في ٢٠١١/٩/٢٨**

**وزير الإسكان والمرافق والتنمية العمرانية**

**أ. د. هـ / محمد فتحى البرادعى**